

وزارة الصناعة

قرار وزارى رقم ٦٩ لسنة ١٩٩٣

صادر بتاريخ ١٩٩٣/٨/٨

وزير الصناعة

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦ بإصدار التعريفات الجمركية وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٩٣ بتعديل التعريفات الجمركية ،
قرر :

(المادة الأولى)

مع عدم الإخلال بأحكام المادة الأولى من القرار الجمهورى رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٩٣
بتعديل التعريفات الجمركية تخفيض نسبة التصنيع المحلى إلى ٤٠٪ بالنسبة للصناعات
الموضحة فيما بعد :

أولا - سيارات نقل الأشخاص :

١- سيارات الركوب .

٢- سيارات الجيب .

ثانيا - الأجهزة الكهربائية والالكترونية :

١- أجهزة الراديو والكاسيت .

٢- أجهزة التليفزيون .

٣- أجهزة الفيديو .

٤- أجهزة البيك آب (حاكى أو جهاز لإدارة الأسطوانات) .

٥- أجهزة الكمبيوتر وتصوير المستندات .

٦- أجهزة الاتصال اللاسلكية .

٧- المسترالات الالكترونية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

وزير الصناعة

مهندس / محمد محمود عبد الوهاب